

## الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون  
البند ٢٤ من جدول الأعمال

### بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأوليمبي

اثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، إريتريا، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، أنتيغوا وبربودا، أندونيسيا، أنغولا، الأوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البحرين، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاصو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، دومينيكا، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سيراليون، سيشيل، شيلي، الصين، طاجيكستان، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فيجي، قبرص، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليتوانيا، ليسوتو، مالطا، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكوس، موزambique، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النرويج، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان: مشروع قرار منقح

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٣٥٠ المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، الذي قررت فيه أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والخمسين البند المعنون "بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأوليمبي" وأن تنظر في هذا البند كل سنتين قبل انعقاد كل دورة من دورات الألعاب الأوليمبية الصيفية والشتوية،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١١/٤٨ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، الذي أحيلت فيه، في جملة أمور، تقليد "إيكوتيشيريا" الإغريقي القديم أو "الهدنة الأوليمبية"، داعية إلى وقف جميع الأعمال العدائية خلال الألعاب الأوليمبية، ومن ثم تعبيئة شباب العالم لصالح قضية السلام،

وإذ تقر بالمساهمة القيمة التي يمكن أن تسهم بها الدعوة التي وجهتها اللجنة الأوليمبية الدولية، التي تنتسب إليها اللجان الأوليمبية الوطنية بالدول الأعضاء، بمراعاة هدنة أوليمبية، من أجل تعزيز أغراض ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ تأخذ في اعتبارها القرار CM/Res.28 (LXII)، الذي اتخذ مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية الثانية والستين، المعقدة في أديس أبابا في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٥، وأقره مؤتمر رؤساء دول وحكومات المنظمة المذكورة، الذي يؤيد الدعوة إلى مراعاة هدنة أوليمبية،

وإذ تؤكد من جديد أن المثل الأعلى الأوليمي يرمي إلى تنمية التفاهم الدولي، ولا سيما بين شباب العالم، من خلال الرياضة والثقافة بغية تعزيز الرقي المتسق للبشرية،

وإذ تلاحظ مع الارتياح تزايد عدد الأنشطة المشتركة للجنة الأوليمبية الدولية ومنظومة الأمم المتحدة، في ميادين مثل التنمية والمساعدات الإنسانية، وحماية البيئة، وتحسين الصحة، والتعليم، التي شارك فيها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)،

١ - تحث الدول الأعضاء على مراعاة الهدنة الأوليمبية أثناء دورة الألعاب الشتوية الأوليمبية الثامنة عشرة، التي ستعقد في ناغانو، اليابان، في الفترة من ٧ إلى ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٨، والتي تستشرف أن تكون حلقة وصل مع القرن الحادي والعشرين، توحى بالبحث عن الحكمة للحقبة الجديدة، واحترام جمال الطبيعة وسخائها، وتعزيز السلام والود؛

٢ - تحيط علما بذاكرة الهدنة الأوليمبية، كما تكرست لدى اليونان القديمة لروح الإخاء والتفاهم بين الشعوب، وتحث الدول الأعضاء على المبادرة بالتقيد بالهدنة الأوليمبية، فرديا وجماعيا، ونشدان التسوية السلمية لجميع الصراعات الدولية طبقا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه؛

٣ - تطالب إلى جميع الدول الأعضاء أن تتعاون مع اللجنة الأوليمبية الدولية في الجهود التي تبذلها لتعزيز الهدنة الأوليمبية؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يروج لمراعاة الهدنة الأوليمبية لدى الدول الأعضاء، مع استراعه اهتمام الرأي العام العالمي إلى المساهمة التي ستتسنم بها هذه الهدنة في تعزيز التفاهم الدولي وحفظ السلام والود، وأن يتعاون مع اللجنة الأوليمبية الدولية في تحقيق هذا الهدف؛

٥ - ترحب بقرار اللجنة الأوليمبية الدولية رفع علم الأمم المتحدة في جميع مواقع مباريات الألعاب الأوليمبية؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول أعمال دورتها الرابعة والخمسين البند المعنون "بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل أعلى الأوليمي" وأن تنظر في هذا البند قبل مباريات الأولمبياد السابع والعشرين في سيدني، أستراليا، في عام ٢٠٠٠.

- - - - -